

القاهرة في: ١٦ أغسطس ٢٠١٨

السيد الأستاذ / رئيس مجلس الإدارة

بنك

تحية طيبة وبعد،،

في إطار اهتمام البنك المركزي المصري بقياس مستويات الشمول المالي في مصر، فقد ارتأى البنك المركزي ضرورة بناء قاعدة بيانات شاملة لهذا الغرض تتضمن الإقرار عن الشركات والمنشآت متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة مقسمة بحسب النوع، الأمر الذي يتطلب إصدار تعريف موحد للشركات والمنشآت المملوكة للمرأة أو التي تدار من قبلها مع مراعاة التعريف الصادر عن البنك المركزي للشركات والمنشآت الصغيرة والمتوسطة بموجب الكتاب الدوري المؤرخ ٥ مارس ٢٠١٧.

وبناءً عليه، فقد قرر مجلس إدارة البنك المركزي المصري بجلسته المنعقدة في ٢٥ يوليو ٢٠١٨ ما يلي:

١. لأغراض إحصائية وبهدف توفير بيانات وأفية ودقيقة يتم تعريف الشركات والمنشآت المملوكة للمرأة أو التي تدار من قبلها، وذلك على النحو التالي:

أ. وفقاً للملكية (رأس المال): امتلاك نسبة لا تقل عن ٥١ % من رأس مال الشركة لأمراة واحدة أو أكثر

أو

ب. وفقاً للملكية (رأس المال) والإدارة: امتلاك نسبة لا تقل عن ٢٠% من رأس مال الشركة لأمراة واحدة أو أكثر، وشغل امراة واحدة على الأقل منصب المدير التنفيذي أو نائبه.

٢. يتم تعديل قواعد بيانات البنوك لتعكس التعريف المشار إليه بالبند (١) بالنسبة للحسابات الجديدة، وبالنسبة للحسابات القائمة يتم التعديل تدريجياً، وفقاً للحالة كما يلي:

أ. بالنسبة لعملاء التسهيلات الائتمانية: يتم التحديث لدى التجديد الدوري لتلك للتسهيلات.

ب. بالنسبة لعملاء الودائع والحسابات الأخرى: يتم التحديث بحد أقصى خمس سنوات وذلك وفقاً لقواعد التعرف على هوية العملاء في البنوك الصادرة عن وحدة مكافحة غسل الأموال في ١٤ أبريل ٢٠١١.

٣. يُطبق ما سبق على جميع الشركات والمنشآت بغض النظر عن حجمها.

يرجاء التفضل بالتنبيه نحو اتخاذ اللازم للعمل بالقرار المذكور، كما يتعين على البنوك الإقرار عن الشركات والمنشآت المملوكة للمرأة أو التي تدار من قبلها وفقاً للتعريف أعلاه لكل من الشركة المصرية للاستعلام الائتماني (I-Score) ونظام تسجيل الائتمان بالبنك المركزي وفقاً للقواعد المعمول بها.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام،،،

جمال نجم